

دخل التشريع الإسلامي إلى باكستان في فترة مبكرة، إذ دخلها منذ عام 712 م. واستقر النظام القانوني القائم على الشريعة والفقه فيها بحلول أواخر القرن الثاني عشر الميلادي. خلال فترة الحكم البريطاني، استمر التشريع الإسلامي مستخدماً في الإدارة الرسمية للعدالة. في الوقت الحالي أصبحت قوانين الأسرة مزيجاً من القوانين التشريعية والقانون العرفي القائم على المعايير الدينية.

بدأت النساء في المطالبة بإصلاح القانون منذ أواسط القرن العشرين. وتم التصديق على لائحة قوانين الأسرة الإسلامية سنة 1961، وكانت قائمة، إلى حد ما، على توصيات لجنة قوانين الزواج والأسرة المشكلة سنة 1955. وفر القانون حماية مهمة، رغم محدوديتها، ولكنه لم يكفل للمرأة أي حقوق ملموسة. أقرت لجنة 1975، و1985، و1994 توصيات أخرى، ولكن لم تكن هناك أية محاولة للتعامل مع القضايا بشكل شمولي. حدثت تغيرات إيجابية أكبر في تعديلات قانون محاكم الأسرة 2002، والتي يسرت على المرأة الحصول على الطلاق خُلعاً، وألزمت المحاكم بالفصل في قضايا الطلاق في غضون ستة أشهر. هناك حالياً خمسة عشر قانوناً تتعامل مع قضايا الأسرة المسلمة.

## باكستان

### المساواة في الأسرة ضرورية

### المساواة في الأسرة ممكنة

- ◀ تعديلات 2002 التي أُدخلت على قانون محاكم الأسرة، بعد نضال دام لسنوات من الحركة النسائية، تُمثل بعض التغيير الإيجابي.
- ◀ في 2008 أعادت مؤسسة "أورات" إطلاق حركة لإصلاح قوانين الأسرة. وصدرت عدة توصيات عن مجموعة عمل وطنية عقدت لقاءات في أغسطس / آب وأكتوبر / تشرين أول 2008 مع بعض أبرز المحامين والقضاة في البلاد. شملت تلك التوصيات:
  - عدم استبعاد مناطق القبائل من القوانين.
  - حصة للقاضيات النساء في محاكم الأسرة ومواصفات خاصة لقضاة محاكم الأسرة.
  - مواد لتبسيط ودمج بعض المسائل في إجراءات الطلاق.
  - تقييد أكبر لتعدد الزوجات، يشمل وجوب حضور الزوجة الحالية أمام القاضي للتأكد من أن موافقتها جاءت طوعية وبارادة حرة منها، والحق في المسكن، ومسائل متعلقة بالأمور المالية، ونصيبها في تركة الزوج.
  - تقييد أكبر للسماح بعقد زواج للأطفال، وعقاب من قام بإجراء طقوس زواج للأطفال دون الحصول على إذن، وكذلك معاقبة الأهل والولي الضالعين في ذلك.
  - مواد محددة متعلقة بمبلغ النفقة، ودفعها، والعقوبات المترتبة على التهرب منها.
  - حق المرأة في الطلاق المسبب.
  - تفاصيل إجراءات الخلع.
- ◀ أحرز المجتمع المدني في باكستان تقدماً ملحوظاً في العمل مع الحكومة على قوانين المرأة، مثل قانون تعديل محاكم الأسرة 2002، ولائحة (تعديل) القانون الجنائي 2004، وقانون القتل للشرف، وقانون حماية المرأة 2006، وتعديل لوائح الحدود. وعلى الرغم من أن تلك لم تكن نجاحات كاملة، فقد أصبح هناك اعتراف بقضايا المرأة كما نجح صوت المجتمع المدني في خلق ضغط على الحكومة حتى تتحرك.

- ◀ تتسم القوانين المتعلقة بالأسرة بنبرة ذكورية عالية، وتؤثر تمييزياً على المرأة والأبناء. اختلاف الأحكام القضائية ينتج عنه اضطراب، ويترك مساحة للتلاعب بالحقوق وانتهاكها.
- ◀ للزوج وضع مهيمن في الأسرة بوصفه العائل الوحيد لها ورأسها. كثيراً ما تعتمد الزوجة تماماً على الزوج، وهو ما يمنح الزوج قوة هائلة عليها ويجعلها عرضة للانتهاكات.
- ◀ المواد الخلافية والتمييزية في القوانين تشمل:
  - مشروعية تعدد الزوجات. الشرط الوحيد هو إبلاغ الزوج لزوجته الأولى والحصول على موافقتها، ولكن عدم حدوث ذلك لا يقدر في صحة زواجه الجديد ولا تترتب عليه سوى عقوبة صورية.
  - هناك تناقض بين الشروط اللازمة للتقدم إلى مجلس التحكيم للحصول على شهادة طلاق وبين فترة العدة التي تبلغ 90 يوماً. وقد نتج عن ذلك وجود تيارين للسوابق القضائية دون تحديد نهائي وواضح لسيادة أحدهما على الآخر. تم تأجيل حكم من المحكمة العليا حول هذه المسألة لعدة سنوات.
- نفقة الزوجة تستمر لثلاثة أشهر فقط، وهو أمر غير مناسب في بلد لا تستطيع فيه الكثير من النساء الحصول على التعليم أو العمل خارج المنزل. فإذا لم تكن أسرتها راغبة في إعالتها أو قادرة، صارت معدمة وأسقط في يدها.
- لا يُعترف بعمل المرأة في المنزل على أنه "عمل"، ولا يُعتمد به في أغراض التعويض.
- يخضع الحق في الميراث، خاصة في الأراضي الزراعية، للتقاليد السائدة في الأسرة. الكثير من النساء تُسلب منهن أنصبتهن الشرعية في التركة حتى عندما تحاولن إتباع الإجراءات الإسلامية.
- الوصاية عادةً ما تُؤول إلى الأب لأن لديه وسائل نفقة أفضل. لو آلت الوصاية للأم، فكثيراً ما يتم تحديدها وتمنح إلى الأب لو تزوجت الأم بآخر.
- ◀ الأحزاب والجماعات السياسية الدينية المدعومة من علماء الدين المحافظين لها تأثير قوي وتنجح عملياً في وقف كل محاولات إدخال تشريعات أو تعديلات تقدمية.